

مُرْسُوم سُلْطَانِي  
رقم ٢٠٠٢/٣٧  
بتعديل المرسوم السلطاني رقم ٨٣ / ٢٠٠٠  
 بإصدار قانون التقييم الجمركي للبضائع المستوردة

سلطان عمان

نَحْنُ قَابُوسُ بْنُ سَعِيدٍ

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ١٠١ / ٩٦ ،  
وعلى قانون نظام الجمارك الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٢ / ٧٨ وتعديلاته ،  
وعلى المرسوم السلطاني رقم ١١٢ / ٢٠٠٠ بالتصديق على بروتوكول انضمام سلطنة  
عمان إلى اتفاقية مراكش بإنشاء منظمة التجارة العالمية ،  
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

مادة (١) : يستبدل بنص المادة (٢) من المرسوم السلطاني رقم ٨٣ / ٢٠٠٠ المشار إليه  
النص الآتي :

(يصدر المفتش العام للشرطة والجمارك القرارات واللوائح التنفيذية  
والتفسيرية لأحكام هذا القانون) .

مادة (٢) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

قابوس بن سعيد  
سلطان عمان

صدر في : ١٦ من محرم سنة ١٤٢٣  
الموافق : ٣٠ من مارس سنة ٢٠٠٢

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٧١٦)  
الصادرة في ١ / ٤ / ٢٠٠٢ م